

Distr.: General
1 February 2007
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٢٢ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن
من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)

يشرفني أن أحيل طيه تقرير لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣) (انظر المرفق)، الذي يتضمن بياناً عن أنشطة اللجنة عن الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. ويُقدم هذا التقرير، الذي أقرته اللجنة في ١١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، وفقاً لمذكرة رئيس مجلس الأمن المؤرخة ٢٩ آذار/مارس ١٩٩٥ (S/1995/234).

(التوقيع) نانا إيفاه ابنتغ

الرئيس

لجنة مجلس الأمن المنشأة

عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)



التقرير السنوي للجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣)

- ١ - يغطي هذا التقرير للجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥١٨ (٢٠٠٣) الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦.
- ٢ - وشمل التقرير السابق للجنة، المقدم إلى مجلس الأمن في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ (S/2005/827)، الفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥.
- ٣ - وبالنسبة لعام ٢٠٠٦، ضم مكتب اللجنة السيد نانا ايفاه ابنتنغ (غانا) بصفته رئيساً ووفدي الكونغو والدانمرك كنائبين للرئيس (S/2006/66).
- ٤ - وأنشئت اللجنة بموجب قرار مجلس الأمن ١٥١٨ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ لكي تواصل، وفقاً للفقرتين ١٩ و ٢٣ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣) تحديد أسماء الأفراد والكيانات الذين ينبغي تجريد أموالهم وغيرها من أصولهم المالية ومواردهم الاقتصادية وتحويلها إلى صندوق التنمية للعراق. ووفقاً للفقرة ٢٣ من القرار ١٤٨٣ (٢٠٠٣)، تنطبق عملية التجريد والتحويل على الأموال وغيرها من الأصول المالية والموارد الاقتصادية للأفراد والكيانات المرتبطتين بالنظام العراقي السابق، أي الأموال وغيرها من الأصول المالية والموارد الاقتصادية التي تم إخراجها من العراق أو التي اكتسبها صدام حسين أو غيره من كبار المسؤولين التابعين للنظام العراقي السابق وأفراد أسرهم المباشرين، بما في ذلك الكيانات المملوكة أو التي يسيطر عليها بصورة مباشرة أو غير مباشرة أولئك الأفراد أو أشخاص يعملون بالنيابة عنهم أو بتوجيه منهم؛ فضلاً عن الأموال وغيرها من الأصول المالية والموارد الاقتصادية لحكومة العراق السابقة أو للهيئات الحكومية أو الشركات أو الوكالات التابعة لها والموجودة خارج العراق.
- ٥ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، قامت اللجنة بتحديث قائمتها الخاصة بتجميد الأصول مرة واحدة فقط مضافة إليها اسمي كيانين وفقاً لقرار مجلس الأمن ١٥١٨ (٢٠٠٣). والقائمة الخاصة بتجميد الأصول متاحة على موقع اللجنة التالي على الشبكة:

<http://www.un.org/Docs/sc/committees/1518/1518SanctionsCommEng.htm>